

الانكسار على ثلاثة احبار فاذا انكسر على ثلاثة احبار
 مختلفه غير مماثله ولا متداخله ولا متوافقه فاضرب
 احدهما في الثاني ثم في الثالث ثم في المساله بعولها
 ان كانت عائله فما بلغ فنده ثم وهذا يدخل في قوله
 اضربه في الثاني يريد الثاني الخالي سواء كان
 الخالي واحدا او اكثر فما بلغ فاضربه في الفريضة
 كما قال بعد لا واضربه في الاصل الذي تاصلا ثم
 تقول من له شيء من الفريضة مضروباً بما مضرت
 به من الفريضة للواحد من الجز المنكسر وهو كذا
 مضروب في الخالي الاول ثم في الثاني فما بلغ فهو
 للواحد ~~من~~ ثلاث بنات وخمس جدات
 وسبع اخوات لآب من ستة وانكسر على الجميع فاضرب
 احد الاحبار في الثاني ثم في الثالث يكن مائة
 وخمسة اضربها في المساله يكن ست مائة وثلاثين
 ومنها تضع البنات ~~من~~ اربعة مضروب في
 عدد الجدات خمسة بعشرين ثم في الاخوات
 سعة مائة واربعين فهو للواحدة والجدات
 عايد وخمسة للواحد المنكسر عليهن واحد مضروب
 في البنات ثلاثة بثلاثة ثم في الاخوات سعة
 يكن احدا وعشرين والاخوات مائة وخمسة للوا
 احد المنكسر عليهن واحد في ثلاثة بثلاثة ثم
 في خمسة بخمسة عشر جدات وثلاثة اخوات
 لآب واخوان واخت لآب من ستة وانكسر على الجميع

امثلة

فاضرب

فاضرب اثنين في ثلاثة ثم في خمسة ثم في المساله
 يكن مائة وثمانين للجدتين واحد في ثلاثين
 بثلاثين للواحد المنكسر عليهن واحد في ثلاثة
 ثم في خمسة بخمسة عشر والاخوة لآب اثنتان
 في ثلاثين بعشرين للواحد المنكسر عليهم اثنين
 في اثنين اربعة ثم في خمسة بعشرين والاخوة
 لآب ثلاثة في ثلاثين بعشرين للواحد المنكسر
 عليهم ثلاثة في ثلاثة ثم في اثنين ~~فلا~~ ثمانية
 عشر فهو لآب ولآب كذا مثلا ~~اخوات لآب~~
 وثلاث اخوات لآب وخمس اخوات لآم وسبع
 جدات من ستة بعول السبعة وانكسر على غير
 الاخت فاضرب ثلاثة في خمسة ثم في سبعة ثم
 في المساله سبعة يكن سبعمائة وخمسة وثلاثين
 للاخت ثلاثة في مائة وخمسة بنات مائة وخمسة
 عشر والاخوات لآب واحد في مائة وخمسة
 للواحد المنكسر عليهن واحد في خمسة ~~بنات~~
~~خمسة~~ ثم في سبعة بخمسة وثلاثين
 للاخوات لآم اثنتان في مائة وخمسة بما عشرين
 وعشر للواحد اثنتان في ثلاثة ثم في سبعة
 يكن اثنين واربعين والجدات واحد في
 مائة وخمسة مائة وخمسة للواحد واخذ
 في ثلاثة ثم في خمسة بخمسة عشر وعلى هذا
 ففقس **القسم الرابع** الانكسار على اربعة

اخذت لابوين

